

الحكم بمقتضى ذلك حكم هو لها بالدية على عاتق المقر المزبور حكماً شرعياً جرمي ذلك

**صورة ما يكتب في الحكم في القصد**

قالا اقر فلان بن فلان حال حجة اقراره شرعياً بأنه قد أدى سبباً فاسداً فلان بن فلان  
وهو يظن ان صدقاته هوس ذلك اقراراً شرعياً وصدقة في ذلك فلان بن فلان  
ولي المقبول المزبور وهو ابن عم له ومخيرة ورأته في طلب من الحكم الموقوف  
اعلى هذا الكتاب المذكور بذكر حكمه هو ان لا يعلقه بالقبول المزبور حكماً شرعياً جرمي ذلك

**صورة ما يكتب في الصفح عن القصاص**

بما كتب ناطق مطبق في بركما ان فلان بن فلان لا استيع من صاحب العلم  
الفضل على قوله تعال فمن على ما وصيغ فاجرم على الله وقوله تعال وانى العلم على  
والعاقبة عن الناس والذبح يجب الحين وقول النبي صلى الله عليه وسلم من قتل  
فجره المراءه في عفا عن حامل هذا الكتاب بن فلان بن فلان الذي قتل بن اقر  
فلان بن فلان المزبور ورأته في تعلقه موجب القصاص شرعاً جرمي الجرم من المالك  
المقتول يوم الجرم والمشر والميزان فاراً ذمته عن جميع الدعاوى والمطالبات  
والايمان والحققت قوماً خصوصاً عن الدعاوى المتعلقة بهم صورة المقبول  
المذكور اقراراً صحيحاً شرعياً حكماً قاطعاً للزراع طس لامة الشقاق اقراراً شرعياً  
وهو صدقة وجاهاً وشفاهاً جرمي ذلك وصورة في تاريخ كذا من سنة كذا

**صورة ما يكتب في شجوة القتل وتبديل القاتل الى الوالي**

اذ اقر فلان بن فلان على فلان بن فلان ان قتل اخاه المدعى فلان بن فلان المزبور  
ورأته في المدعى المذكور بان ضرب بالسكين على عاتق فمات هوس ذلك فلان المستنق  
المدعى على المزبور انكر ذلك فطلب للمدعى المسفور بالبيضة على مدعى دعواه فظن  
فلان بن فلان وفلان بن فلان فتمت اذنتها والنزق في حجة  
قد ضرب المقبول المزبور في موضع فلان بالسكين الا فتا في عاتق فمات هوس ذلك  
على الفور شهادة صحبة شرعية حجة ليه بعد حاية سطر القبول لستم القاتل المزبور  
الروي المقبول المرقوم ان شاء عفا عن والى شاء استوفى في حق القصاص حكماً  
مقتضى الشرع والقوم والدين المستقيم جرمي ذلك وصورة في تاريخ كذا من سنة كذا

**صورة ما يكتب في اقرار القاتل الى الوالي**

قالا اقر فلان بن فلان حال حجة اقراره شرعياً بأنه قد ضرب فلان بن فلان  
بالسكين

بالسكين الا فتا في عاتق فمات هوس ذلك على الفور اقراراً صحيحاً شرعياً  
وهو صدقة في ذلك فلان بن فلان ولي المقبول المذكور الذي هو ابن عم وورث  
المقبول المزبور ومخيرة ورأته في طلب الحكم بمقتضى ذلك حكم بسبب اللو على المقبول  
المذكور ان شاء عفا عن والى شاء استوفى جرمي ذلك وصورة في تاريخ كذا من سنة كذا

**صورة ما يكتب في الحكم بالدية على اهل القربة وعلى اهل الخلة**

حضر فلان بن فلان في الشريعة الشريف وانظر جميع اهل القربة فلان بن فلان  
فلان وادب عليه وقال في تقرير دعواه ان فلان بن فلان الذي اقر في  
في وجهه موقوفاً في قريتهم طالبكم بدية فلان مستنطقه انكر وانتهى فاستحققت  
رجلاً منهم بخير الوالي المزبور اياهم فعلقوا بالدية فعلقوا ما ملكتا وما علمنا  
حكم الحكم الموقوف اعلى هذا الكتاب بوجوبه المستطاب بالدية على اهل  
على اهل القربة المزبورة حكماً شرعياً جرمي ذلك وصورة في تاريخ كذا من سنة كذا

**صورة ما يكتب في الصفح عن دعوى القتل عن اقرار**

اقر الا فتا ان المدعى فلان وفلان ابنا فلان المدعى ان خا فلان الاب  
وايم اضلان المقبول المغيرة ورأته فيهما باقهما قد صالحا مع فلان بن فلان الذي هو  
مظنة في قتل المقبول المزبور وهو صالح حكمها عن اقرار عن دعوى دم المقبول  
المسوف على مبلغ معين مقبوض وهو كذا درهما نصفاً راجحاً مصالماً صحبة  
شرعية ثم اتهم قد ابراء ذمته عن جميع الدعاوى مطلقاً اقراراً صحيحاً شرعياً  
وهو صدقة وجاهاً وشفاهاً جرمي ذلك وصورة في تاريخ كذا من سنة كذا

**صورة ما يكتب في الصفح عن دم المقبول عن اقرار وفي الابرار**

اقر فلان بن فلان المقبول ابو اصابه عن نفسه وكان عن قبل اقراره  
فلان بن فلان المزبور ابونا بعد ثبوت وكالة بالصلح والابرار على ما  
فلان بن فلان وفلان بن فلان وان وكالة المذكورة قد صالحا حال الخصام  
له فيهما مع فلان بن فلان وهو صالح معهما عن اقرار عن دم المقبول المزبور  
على مبلغ معين مقبوض قدره الف درهم نصف راجحاً مصالماً صحبة  
واحدة قد ابراء ذمته القاتل المذكور عن جميع الدعاوى مطلقاً اقراراً صحيحاً  
وهو صدقة وجاهاً وشفاهاً جرمي ذلك وصورة في تاريخ كذا من سنة كذا

**الباب التاسع في صورة شجوة صورة ما يكتب في الكزازة**

